

الغنية في أصول الدين

حيث قال تنام عيناى ولا ينام قلبى وفى حق غيره لا يتعاقب عليه مثل ما يتعاقب فى حقه ويقع فيه الفترة بالغفلة والنوم فى حق الفسقة والجهال بالشك قد ظهر بذلك التفاوت ويتحقق الزيادة بزيادة تجدد التصديق المجدد .
مسألة .

التوبة فى اللغة الرجوع يقال تاب إذا رجع فإذا أضيفت التوبة إلى الله تعالى كان المراد به رجوع نعمائه إلى عباده وإذا أضيفت إلى العباد كان المراد بها رجوعا من الزلات والمعاصى إلى الندم عليه والتوبة فى اصطلاح الناس الندم على المعصية .
وأما شرائط التوبة فالمعاصى قسمان قسم منها يتمحض حقا لله تعالى لا يتصل بحق الآدميين .
والقسم الثانى ما يتصل بحق الآدميين فأما ما هو حق الله تعالى فإن كان ارتكاب محظور مثل الشرب والزنا وغيره فله شرطان أحدهما الندم على ما كان منه وحقيقة الندم أن يتمنى أن ما كان منه ليته لم يكن .
والشرط الثانى أن يعزم على أن لا يعود إليه فى المستقبل وإن كان يترك مأمورا مثل الصلاة والصوم فله ثلاث شرائط الندم على التفريط